



20

النائبان المحترمان
فاتحة شوباني وعبد الله هناوي
أعضاء فريق العدالة والتنمية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: أسباب توقيف الوعاظ وخطباء المساجد بمدينة الرشيدية.
المرجع: سؤال رقم 20863 بتاريخ 11 سبتمبر 2020.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،

وبعد، جوابا عن سؤالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، يشرفني أن أحيطكم علما بأن مسطرة تكليف القيمين الدينيين وإنهاء مهامهم ينظمها الظهير الشريف 01-14-104 الصادر في 20 رجب 1435 (20 ماي 2014) في شأن تنظيم مهام القيمين الدينيين، الذي يحدد بدقة التزاماتهم وحقوقهم والقواعد المطبقة على وضعياتهم، ويضع آلية للنظر في شكاياتهم وتظلماتهم.

وطبقا لأحكام الظهير سالف الذكر، يتعين على كل قيم ديني، إضافة إلى المؤهلات العلمية والمهنية الواجب التوفر عليها للقيام بمهمة دينية، التحلي بصفات الوفاق والاستقامة والمروءة التي تقتضيها المهام الموكولة إليه.

أما فيما يخص القيمين الدينيين موضوع سؤالكم، فإن إنهاء تكليفهم راجع إلى إخلالهم بأحد الالتزامات المنصوص عليها بالظهير الشريف المذكور، مع العلم أن إنهاء التكليف كانت معللة وتمت وفق المسطرة المتبعة في مثل هذه الحالات.

ومن المؤكد أن الوزارة لا تلجأ إلى إنهاء مهام الأئمة والخطباء إلا في الحالات التي تتطلبها صيانة المسجد من أي فعل أو تصرف من شأنه الإخلال بالسير العادي للشعائر الدينية في ظروف من الطمأنينة والسكينة، بحيث لم يتعد عدد القيمين الذين تم الاستغناء عنهم مؤخرا على الصعيد الوطني 40 إماما وخطيبا (إثنان بإقليم الرشيدية)، وهو ما يشكل 0.08 % من مجموع عدد الأئمة والخطباء المكلفين من طرف الوزارة والبالغ عددهم حوالي 52.000 قيم.

وجدير بالذكر أن المشرع أحدث لجنة وطنية للنظر في شكايات وتظلمات القيمين الدينيين في موضوع حيف أو ضرر لحقهم في علاقتهم مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

أحمد التوفيق
وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية